

٢ - سياسة البحث الاجتماعي

المسؤول عنها	إدارة خدمات المستفيدين
رمز السياسة	مستفيدين.س.02
الحالة	معتمدة

-الاعتماد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فقد اطلع أعضاء الجمعية العمومية بجمعية مكافحة السرطان الخيرية بالأحساء (تفاؤل) في اجتماعهم العادي يوم الإثنين ١٩/٩/٢٠٢٢م على **سياسة البحث الاجتماعي** وقرروا اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

رئيس مجلس الإدارة

محمد بن عبد العزيز العفالق

سياسات البحث الاجتماعي

هي السياسات التي توجه البحث الاجتماعي على الأسر المتقدمة للحصول على مساعدات من الجمعية، وذلك من خلال البحث المكتبي والبحث الميداني بزيارة الأسر المتقدمة في مكان إقامتها وتصنيف الأسر حسب الأنواع المعتمدة.

سياسات البحث الاجتماعي.

-المبادئ الأخلاقية الأساسية للباحث الاجتماعي.

-التواصل مع المستفيدين.

-نموذج دراسة الحالة.

-الزيارة الأولى للأسرة المكفولة.

-زيارة الأسرة التي تعولها امرأة.

-تحديث بيانات الأسر المكفولة.

-حصر الاحتياجات التدريبية والتأهيلية الخاصة بالمستفيدين.

-تقارير البحث الاجتماعي الدورية.

- المبادئ الأخلاقية الأساسية للباحث الاجتماعي.

المادة رقم ١

يجب على الباحث أن يتحلى بمجموعة من المبادئ الأخلاقية مثل:

١- حقوق الإنسان

أي الحفاظ على كرامة المستفيد وتعزيزها.

٢-العدالة الاجتماعية:

يتحمل الباحث الاجتماعي مسؤولية تحديد التمييز على أساس خصائص مثل: العمل، الثقافة، الجنس أو الجنسية، الحالة الاجتماعية، الحالة الاقتصادية. لون البشرة. الخصائص العرقية أو المادية... إلخ.

٣-الحفاظ على الحدود المهنية:

يجب أن يحدد الأخصائي الاجتماعي الحدود المناسبة في علاقاته مع المستفيدين والزملاء، وعدم إساءة استخدام مركزه لتحقيق منفعة شخصية، أو مكاسب مالية، أو استغلال جنسي.

٤-أن يكون جديرا بالثقة:

يجب أن يعمل الأخصائي الاجتماعي بطريقة نزيهة، موثوقة، ومنفتحة. وأن يشرح دوره بوضوح، في التدخلات والقرارات، وعدم السعي للخداع أو التلاعب بالأشخاص الذين يستخدمون خدماته. أو بزملائه أو بأرباب العمل.

التواصل مع المستفيدين

المادة رقم ٢

تنطلق السياسات الاتصالية للجمعية من كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه والسلام ومنهج السلف الصالح وتلتزم بالسياسات الإعلامية وسياسات النشر للمملكة العربية السعودية وقرارات مجلس الإدارة

الجمهور المستهدف للجمعية

المادة رقم ٣

يجب على الباحث الاجتماعي بناء علاقة مهنية صحية مع الأسر المستفيدة، وأن يشركهم في تقييم الحالة، وأن يستخدم وسائل عدة في التواصل مثل: الزيارات الميدانية، الهاتف والبحث المكتبي عند مراجعة حالة المستفيد.

نموذج دراسة الحالة

المادة رقم ٤

سوف تستخدم الجمعية نموذجًا موحدًا لدراسة حالات الأسر المتقدمة للدعم: ويكون مرتبطًا بنظام لائحة الرعاية الاجتماعية، والذي يساعد الباحث على فهم احتياجات الأسرة ونقاط القوة والضعف ويدعم اتخاذ القرار الخاص بتقديم الدعم المالي، ثم بعد ذلك تصميم البرامج اللازمة لتمكين الأسر من الاكتفاء الذاتي. كما يجب أن يمكن هذا النموذج الجمعية من قياس التقدم في تمكين الأسرة والتواصل معها بلغة مشتركة، ويجب أن يحتوي النموذج على العناصر التالية على الأقل:

(١) الوضع الاجتماعي للأسرة.

(٢) عدد أفراد الأسرة والسن والجنس.

(٣) الحالة الاقتصادية.

(٤) خصائص السكن (النوع - البناء - الإيجار - المساحة - الملكية - المرافق المتوفرة - ...).

(٥) الحالة الصحية.

(٦) الحالة التعليمية.

(٧) الممارسات الحياتية (المهارات والقدرة على التنقل).

(٨) تقرير الباحث الاجتماعي عن حالة الأسرة (الاجتماعية - المادية - السكن).

(٩) رأي الباحث في قبول الأسرة من عدمه.

(١٠) حاجات الأسرة في جانب التأهيل والتدريب.

الزيارة الأولى للأسرة المكفولة.

المادة رقم ٥

تشكل لجنة من شخصين لزيارة الأسر المتقدمة للرعاية والدعم الأول مرة والمستوفية للمستندات الداعمة (وتكون الزيارة في أوقات العمل الرسمية مع

تحديد موعد الزيارة)، ويقوما بعمل نموذج البحث الاجتماعي، وتضمن توصياتهما لقبول الأسرة في برنامج المساعدات الشهرية

زيارة الأسرة التي تعولها امرأة

المادة رقم ٦

تحول الأسرة المتقدمة للدعم الشهري إلى القسم النسوي لترتيب الزيارة الأولى: وذلك إذا كانت الحالة أرملة أو معلقة أو مطلقة أو لا عائل لها، حيث تقوم لجنة البحث الاجتماعي النسائي بالزيارة والتواصل مع عائلة الأسرة وإن وجد للأسرة محرم فيكتفي بلجنة البحث في قسم الرجال.

تحديث بيانات الأسر المكفولة

المادة رقم ٧

يجب على فروع الجمعية (كلي في نطاق تغطيته) العمل على تحديث بيانات المستفيدين مرة كل عام على الأقل، وذلك من خلال التواصل مع المستفيدين وطلب تحديث بياناتهم، أو من خلال بعض الزيارات الميدانية، أو أي وسائل تقنية مستقبلية تدعم التحديث الآلي لبعض البيانات، مع التنبيه على المستفيد في حال إصدار أو تغيير أي من الإثباتات الرسمية المطلوب إحضارها.

حصر الاحتياجات التدريبية والتأهيلية الخاصة بالمستفيدين

المادة رقم ٨

يجب أن يتضمن نموذج البحث الميداني الاجتماعي تجميعاً وتحليلاً للبيانات على احتياجات الأسر للتدريب والتأهيل الممكن، وذلك للتحويل للاكتفاء الذاتي وتنمية الأسر المستفيدة.

تقارير البحث الاجتماعي الدورية

المادة رقم ٩

يجب على وحدات البحث الاجتماعي إصدار تقارير تحليلية عن نتائج البحث الاجتماعي،
وعمل أثر برامج التمكين على الأسر المستفيدة، وعن الاستفادة من منهجيات وأدوات
قياس الأثر المجتمعي في هذا الخصوص.